

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17772 - عن الزهري قال : زعم أهل العراق أن شهادة المحدود لا تجوز فأشهد أنه أخبرني
فلان يعني سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قال لأبي بكر : تب تقبل شهادتك .
(الشافعي ص وابن جرير ق)